

آراء وافكار

(١) اسئلة

وردتنا من الفاضل صاحب التوقيع الاسئلة الآتية :

- ١ - هل يجوز استعمال المشروع بمعنى المهمة والمعنى
 - ٢ - ، ، ، الوظيفة بمعنى المنصب أو المصلحة والموظفين بمعنى أصحاب المناصب
 - ٣ - هل يجوز استعمال الشرطة بمعنى الشرط جمع شرطي
 - ٤ - هل يجوز استعمال جلس بمعنى قعد
 - ٥ - ، ، دفع « الدرهم » بمعنى ادى ونقد
 - ٦ - ، ، فرصة مدرسية ، عطلة
 - ٧ - ، ، عبد الطريق ، حصتها
 - ٨ - ، ، أن نجمع المصدر الاصلي كا نجمع مصدر المزة فنقول اغلاط ج غلط
 - ٩ - هل تستحسنون النسبة إلى ما هو بمجموع كامير كافي وكتائبي وأخلاقي
 - ١٠ - ، ، السريانية كروحاني وملوكاني ورباني ونصراني
 - ١١ - أيجوز أن نسمي صانع الساعات أو عاملها ساعاتياً ونجعله على ساعاتية والأفم اذا نسيه
 - ١٢ - هل من فرق بين الفعلين حبس وسجن
 - ١٣ - هل يمكنكم أن تضعوا قواعد لجوع التكبير
 - ١٤ - كيف نعرف أن وزن فعلال كضوضاء مذكرة
 - ١٥ - هل تطلبون من الكتاب أن يستعملوا الالفاظ التي وضعها بمحكم تلبية لافتراح دائرة الشرطة صفحة ٨٠ - ٨٣ أو تقصدون عرضها على القراء لابداء رأيهم فيها قبل اثباتها واقبلوا احترامي وشكري سلفاً . الداعي نقولا غبريل منشىء جريدة النشرة
- الاسبوعية



(٢) أجوبة

١ - المشروع في اللغة ما وافق الشرع واستعماله يعني المهمة والمعنى فيه تسامح ولعل الاصل المشروع فيه فحذف الجار جوازاً .

٢ - الوظيفة في اللغة ما يقدر لك في اليوم من طعام أو رزق ونحوه . يقال له وظيفة من رزق وعليه كل يوم وظيفة من عمل . ولما كان الكل منصب عمل معين استعملت الوظيفة يعني المنصب . قال ابن خلدون في كلامه على ديوان الاعمال والجبايات « اعلم أن هذه الوظيفة من الوظائف الضرورية للملك » وقال في موضع آخر « وهذه الوظيفة عندهم تحت وظيفة النية » وكرر هذا الاستعمال مراراً كثيرة . أما التوظيف فهو في الاصل تعين الوظيفة يقال وظف عليه العمل وهو موظف عليه ثم استعمل الموظف يعني صاحب الوظيفة على حذف الجار لأن اصله الموظف عليه وهو جائز في ما نعلم .

٣ - الشرطة في اللغة طائفة من أعون الولاية جمعها شرط والنسبة إليها شرطي بسكون الراء . قال الزمخشري . وتحريك الراء خطأ ويؤيد ذلك قول الدهناء :

والله لولا خشية الامير وخشية الشرطي والضرر

والمتحصل من ذلك أن الشرطي بسكون الراء واحد الشرطة والشرط جمعها .

٤ - الجلوس في اللغة الانتقال من سفل إلى علو والقعود هو الانتقال من علو إلى سفل فيقال للنائم اجلس وللقائم اقعد وفي بعض كتب اللغة الجلوس والقعود متراجنان فيجوز استعمال أحدهما يعني الآخر .

٥ - يجوز استعمال دفع الدرهم إلى صاحبها يعني اداتها . قال في القاموس دفع إليه مالاً اعطاه ومنه قول القرآن : فادفعوا إليهم أموالهم .

٦ - لايجوز استعمال فرصة مدرسية يعني عطلة لأن الفرصة في اللغة النزرة والتوبية يقال اغتنم الفرصة أي الوقت والنزة وجاءت فرصتك من السقي أي نوبتك ووقتك الذي تسقي فيه . والمصلحة هي البقاء بلا عمل والفرق بينها ظاهر .

٧ - لايجوز استعمال عبد الطريقي يعني حصتها لأن التعبيد التذليل والتمجيد . والتحصيّب بسط الحصبة أي الحصى والفرق بينها بعيد .

٨ - ينتفع جمع المصدر إذا أريد به معنى الحدث مجرداً إذ هو للحقيقة المشتركة بين القليل والكثير فلا يكون جمعه معنى ولكن إذا أريد به الدلالة على تكرر الحدوث كالضربات والنظارات . أو النوع كالاسقام والأهواه والبيوع . أو جعل أمماً لمدلوله مجرداً عن ارادة معنى الحدث كالاحقاد والأشواق والاشجان جمع كافية الاسماء وكل ذلك وارد في كتب اللغة والصرف . أما الأغلاط فقد نص صاحب تاج العروس على أنها جمع غلط إذ قال : ويجمع الغلط على أغلاط . وعنون صاحب المزهر النوع الخامس من كتابه بقوله (معرفة اغلاط العرب) .

٩ - إذا نسب إلى الجمجمة رد إلى مفرد ثم نسب إلى ذلك المفرد فيقال في النسبة إلى الكنائس كنفي وإذا كان الجمجمة شيئاً بالمفرد في وضعه نسب إليه على لفظه وهواماً أن يكون قد غالب نجوى مجرى العلم كالأنصار أو سمي به كمدائن اسم بلد وكلاب اسم قبيلة أو لا واحد له كالقوم فيقال في النسبة إلى هذه المذكورات انصاري ومدائني وكلابي وقومي . وعندنا أنه يجوز قيام اخلاق على انصار فيقال في النسبة إليها اخلاقي وهي شائعة في استعمال بلاغاء هذا العصر . أما النسبة إلى أمير كان فهي عندنا غير جائزة لأن هذه اللفظة في الأصل منسوبة إلى أميركا وهي في اللغة الانكليزية تدل على المفرد لا على الجمجمة بدليل تجردها عن علامة الجمجمة فالنسبة إليها إنما هي نسبة إلى المنسوب لا التوافق القبياس ولا تفيد المعنى المطلوب فالصواب أن يقال في المفرد أميركي وفي الجمجمة أميركيون .

١٠ - النسبة السريانية الداخلة في بعض الالفاظ العربية كالروحاني والجساني والرباني وغيرها هي سعائية لا يقاس عليها ولا يستحسن منها غير المسموع .

١١ - لا يجوز قياماً أن يسمى صانع الساعات ساعاتياً ولكن المؤلفين اجازوا ذلك واستعملوه حتى ان الشاعر المشهور ابا الحسن بن رستم من أهل القرن السادس للهجرة كان معروفاً بابن الساعاتي وكثيرون غيره أيضاً عرفوا بهذا الاسم وهو يجمع جمع مذكر سالماً فيقال ساعاتيون .

وعندنا أن الأفضل استعمال صانع الساعات بدلاً من الساعاتي

١٢ - قال صاحب القاموس : سجنه حبسه في سجن وحبسه سجنه فالظاهر أنه لا فرق بين الفعلين إلا أن حبس يستعمل في السجن وغيره فيقال حبس الفرس أي وقفه

في سبيل الله وحبس الفرائش بالمقربة أي ستره بلادة ونحوها ويقال حبسه عنه أي منعه وحبسه عليه أي وقفه .

أما سجن فلا يستعمل في غير السجن الا على سبيل المجاز .

١٣ - قواعد جموع التكثير مذكورة في كتب الصرف والنحو كالابضاح لابي علي الفارسي والتسهيل لابن مالك وكتاب شرح الالفية للاشموني والمغني لابن هشام وغيرها فراجعوها ان احبيتهم .

١٤ - يعرف وزن فعلال أنه مذكر بكونه خالياً من علامة التأنيث لفظاً وتقديراً ومحكاً كالبلبل والزلزال والسلسال والصمصان . اما الضوضاء فيعرف أنه على وزن فعلال لا على وزن فعلاء بكونه مشتقاً من ضوضى يضوضى لا من ضاض يضوض لأن هذه المادة الأخيرة لم تسمع عن العرب واصل الضوضاء ضوضاو فقلبت الواو هزءة لنظرها بعد الف وقد نص على ذلك صاحب المصور والمدود .

١٥ - الانفاظ التي وضعها محمدنا تلبية لاقتراح دائرة الشرطة وغيرها وافق عليها أعضاؤه الشرفيون المقيمين بدمشق ونشرت في المجلة والجرائد ليطلع عليها باقي الأعضاء والأدباء فان وافقوا عليها استعملوها وان كان لاحد منهم رأى فيها ابداء فان وجدها مديداً قبلناه بالشكر ونشرناه اثاماً للفائدة والا اهملناه